

وزارة الداخلية

قرار رقم ١١٠٦ لسنة ٢٠١٥

بشأن تخصيص سيارة للإدارة العامة لمكافحة المخدرات

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٢ لسنة ١٩٦٠ بشأن مكافحة المخدرات وتنظيم استعمالها والاتجار فيها ؛

وعلى القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ فى شأن هيئة الشرطة وتعديلاته ؛

قرر :

مادة ١ - تُخصص السيارة رقم (١٨١٠١) نقل شرقية والمحكوم بمصادرتها فى القضية رقم ٢٠٩٦٢ لسنة ٢٠٠٩ جنايات النزهة والمقيدة برقم ٤٦٤٥ لسنة ٢٠٠٩ كلى شرق القاهرة بجلسة ٢٠١٠/٥/٨ للإدارة العامة لمكافحة المخدرات لاستخدامها فى مكافحة تهريب المخدرات .

مادة ٢ - يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره .

تحريراً فى ٢٠١٥/٣/٣١

وزير الداخلية

مجدى عبد الغفار